

**مختصر الاجتماع الهيئة العامة العادلة
لشركة السودية الدولية للتأمين (أروب سورية) ش.م**

ب تمام الساعة الحادية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء الواقع في الثالث عشر من شهر نيسان 2010، عقدت الهيئة العامة العادلة للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية) ش.م اجتماعها في فندق الفور سيزنز بدمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المادة 150 والمادة 173 والمادة 176 من قانون الشركات والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وهما صحيفتي تشرين والثورة.

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من قانون الشركات، فسجلت طلبات الاشتراك في الهيئة العامة العادلة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة العادلة وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.


ترأس الاجتماع السيد عمر أزهري بصفته رئيس مجلس إدارة الشركة.
عين كل من السادة فاتح بدلاش وحسان بعلبكي مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامي فادي سركيس كاتباً لجلسه
كما حضر السيد بشير هزاع مندوب وزارة الاقتصاد بموجب الكتاب رقم 883 تاريخ 10/10/2010

12/04/2010

كما حضر السيد شادي عباس مندوب هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 486/ص - إ.م تاريخ 01/04/2010

كما حضر السيدة شهناز الخطيب مندوبة هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 404/اص تاريخ 28/04/2010.

كما حضر السيد عوني زكية بصفته مفتشاً للحسابات.



تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تمت حسب الأصول والقانون فنشرت الدعوة والبيانات المالية متضمنة الميزانية في

الصحف التالية:

• صحيفة الثورة بالعدد رقم 14180 تاريخ 28/03/2010 والعدد رقم 14181 تاريخ

.2010/03/29

• صحيفة تشرين بالعدد رقم 10759 تاريخ 28/03/2010 والعدد رقم 10760 تاريخ

.2010/03/29

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توفر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصلية ووكالة عدداً من الأسهم بنسبة 60.87% من رأس المال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

تمت المصادقة على قائمة الحضور أصولاً لتبقى محفوظة لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن رئيس الجلسة قانونية الجلسة لتوافر الشروط الازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد فيما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح رئيس الجلسة الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية لعام 2009 وإلى

خططة العمل للسنة المالية المقبلة.

2. الاستماع إلى تقرير مفتش الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها وعن

الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2009

واقتراح مجلس الإدارة فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.

3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومفتش الحسابات الخاتمية والمصادقة عليهما.

4. تكوين الاحتياطيات.

5. تعيين الأرباح التي يجب توزيعها في حال تتحققها وفق اقتراح مجلس الإدارة.

6. البحث في تعويضات مجلس الإدارة لعام 2010

7. انتخاب مفتش الحسابات للسنة المالية القادمة وتعيين تعويضاته.

8. الترخيص لبعض أعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد عن الشركة وفق أحكام المادة 152 من قانون الشركات رقم 8 لعام 2008 بكافة فقراتها.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال عام 2009.

1. سماع تقرير مجلس الإدارة:

قام رئيس المجلس بالحديث عن أعمال الشركة خلال السنة المالية المنقضية ثم قام بمناقشته أمور الشركة وأوضاع سوق التأمين في سوريا كما تحدث عن التطورات الهامة في قطاع التأمين وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.

قام رئيس الجلسة بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي أشار فيه إلى ما يلي:

- أنشطة الشركة الرئيسية ولمحة عن الشركة.

- التوأجد الجغرافي.

- أعضاء مجلس الإدارة والموظفين وفريق الإدارة.

- مزايا ومكافآت أشخاص الإدارة ذوي السلطة التنفيذية.

- الوضع التنافسي ومعايير الجودة المطبقة.

- الهيكل التنظيمي للشركة.

- المخاطر التي تواجه الشركة.

- ملخص إجمالي عن أعمال الشركة.

- التطورات والتوقعات المستقبلية.

كما أشار إلى أحقيّة الشركة بالاقتران من المصارف العاملة في سوريا وذلك من خلال تقويض مجلس بالاقتران وفق الصالحيات المعطاة له وفق أحكام القانون والنظام الأساسي

2. سماع تقرير مفتشي الحسابات عن أحوال الشركة وعن حسابات ميزانيتها وعن

الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة لغاية 31/12/2009

قام السيد مصطفى عوني زكيه بعرض تفصيلي للتقرير السنوي وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات الشركة للواقع وقد تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية. وبين وجود أرباح صافية بمبلغ وقدره 73,479,774 ل.س (ثلاثة وسبعين مليون واربعمائة وتسعة وسبعين ألف وسبعمائة وأربعة وسبعين ليرة سورية).

3. مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومفتش الحسابات والمصادقة عليهما

جرت مناقشة الحسابات وفق ما ورد في تقرير مفتش الحسابات فأبدى الحضور تفاؤلهم بعمل الشركة وجديتها وأنثوا على جهود مجلس الإدارة ومفتشي الحسابات.

قامت مندوبة هيئة الإشراف على التأمين بالتحفظ على الموضع المتعلقة بالتعامل مع الجهات التي بينها قرابة وخصوصاً شركة آروب لبنان.

كما قام رئيس الجلسة بتوضيح الأمور المتعلقة بالموضع الاستثماري خصوصاً توظيف أموالها في المصادر

4. تكوين الاحتياطيات

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية لتكوين احتياطيات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات والتي هي 10% من صافي الأرباح وتبلغ 7.347.774.4 ل.س (سبعة ملايين وثلاثمائة وسبعة وأربعين ألفاً وسبعمائة وأربعة وسبعين ليرة سورية ونصف الليرة)، كما أشار إلى فائدة وضرورة اقتطاع ما لا يتجاوز 20% من الأرباح الصافية كاحتياطيات اختيارية وذلك في حال موافقة الهيئة عملاً بأحكام المادة 198 من قانون الشركات.

5. تعيين الأرباح التي يجب توزيعها وفق اقتراح مجلس الإدارة

بين رئيس الجلسة أن الشركة قد حققت أرباح بواقع وقدره 73,479,774 ل.س (ثلاثة وسبعين مليون واربعمائة وتسعة وسبعين ألف وسبعمائة وأربعة وسبعين ليرة سورية) واقتراح مجلس الإدارة توزيع مبلغ وقدره أربعين مليون ليرة سورية من الأرباح الصافية على الشركاء على أن تكون حصة السهم الواحد عشرين ليرة سورية في الشركة وذلك بعد اقتطاع الاحتياطيات اختيارية والاجبارية.

6. البحث في تعويضات مجلس الإدارة عن مدة عضويتهم الباقيه حتى نهاية عام

:2010

تمت مناقشة موضوع تعويضات مجلس الإدارة عن مدة عضويتهم الباقي فأبدى الأعضاء رغبتهم بعدم تقاضي أية تعويضات حتى نهاية عام 2010.

7. انتخاب مفتشي الحسابات وتعيين الأجر الذي سيؤدي اليهم خلال السنة المالية المقللة وتعيين مفوّضي مراقبة خارجين للتدقيق في الأمور المحاسبية للشركة لسنة المالية المقللة:

أقترح رئيس الجلسة أن يتم التصويت لانتخاب مفتش الحسابات يتم برفع الأيدي فوافق الحضور.

ترشح السيد محمد ناظم القادرى طلب رئيس الجلسة من الحضور التصويت برفع الأيدي كما اقترح تفويض رئيس مجلس الإدارة و/أو نائبه للتوقيع على اتفاق خطى مع السيد القادرى وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

8. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة:

وأشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود و المشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.

• أن يشتراكوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

تم طرح موضوع الترخيص لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة.

9. إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة:

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء المجلس وممثلي الشركة والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقتراح على الهيئة العامة إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة عن السنة المذكورة أعلاه عاماً شاملأ.

بعد ذلك تم تبادل وجهات النظر بين المساهمين وأعضاء المجلس حول العمل في قطاع التأمين الخاص والتوقعات المحتملة للمرحلة القادمة.

كما اطلع المساهمون الحاضرون على كافة الأوراق والمستندات بما فيها تقرير مفتشي الحسابات وتقرير مجلس الإدارة وغيرها من أمور وتأكدوا من قانونيتها وتوافر الشروط المطلوبة لصحتها.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متواصلاً بحضور مساهمين يمثلون أصلية ووكلة بنسبة 60.87 % من رأس المال الشركة ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مفتشي الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2009 وفق ما جاء فيه وخصوصاً اتفاقية الدعم الفني التي وافقت عليها هيئة الإشراف على التأمين.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من الأرباح لتكوين الاحتياطيات الإجبارية، وتكون الاحتياطيات الاختيارية عملاً بأحكام المادتين 197 و 198 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

توزيع جزء من صافي الأرباح المحققة لعام 2009 بمبلغ وقدره أربعين مليون ليرة سورية ليحوز كل سهم على عشرين ليرة سورية ربحاً وتدوير باقي الأرباح للعام القادم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

بناء على رغبة مجلس الإدارة المنتخب، وافق الحضور على عدم صرف أتعاب أو تعويضات لمجلس الإدارة عن مدة ولايته ولنهاية العام الحالي على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة العادية القادم للشركة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

انتخاب السيد محمد ناظم القادرى ليكون مفتشاً لحسابات الشركة للسنة المالية القادمة أي حتى تاريخ اجتماع الهيئة العامة العادية القادم للشركة لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى وزارة الاقتصاد والتجارة وتقويض أعضاء مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوجب له.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس

الترخيص لكل من السادة عمر أزهري وسامر أزهري وفاتح بكمادش ومروان جارودي الذين
يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها الشركة عملاً بأحكام الفرات 1 و 2 و 4 من
المادة 152 من قانون الشركات والتأكد على أحقيّة أعضاء المجلس بالاقراض من
المصارف العاملة في سوريا واتخاذ القرارات المناسبة بايداع الأموال في المصارف وفق ما
يراه المجلس مناسباً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابق:
إيراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك ممثلي الشركة عن عام 2009 إيراء عاماً
شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشرة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في الثالث عشر
من شهر نيسان 2010 وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتدوين نسخة منه في سجل الهيئات
العامة للشركة ونسخة لدى وزارة الاقتصاد والتجارة أصولاً.

رئيس الجلسة

الكاتب

مراقب التصويت

مندوب الوزارة

مندوب هيئة الإشراف على التأمين